

سنن الدارمي

442 - أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن بن عمر ان رسول الله ﷺ قال

قال ﷺ إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها فقال فلان بن عبد الله ﷺ إذا وا
امنعها فأقبل عليه بن عمر فشمته شتمة لم أره شتمها أحدا قبله ثم قال أحدثك عن رسول
الله ﷺ A وتقول إذا وا امنعها K إسناده ضعيف لضعف محمد بن كثير وهو الثقفى الصنعاني لكن
الحديث متفق عليه